annd
Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

بيئة عمل منظمات المجتمع المدني في المغرب

الانخراط والمساهمة في عملية التنمية

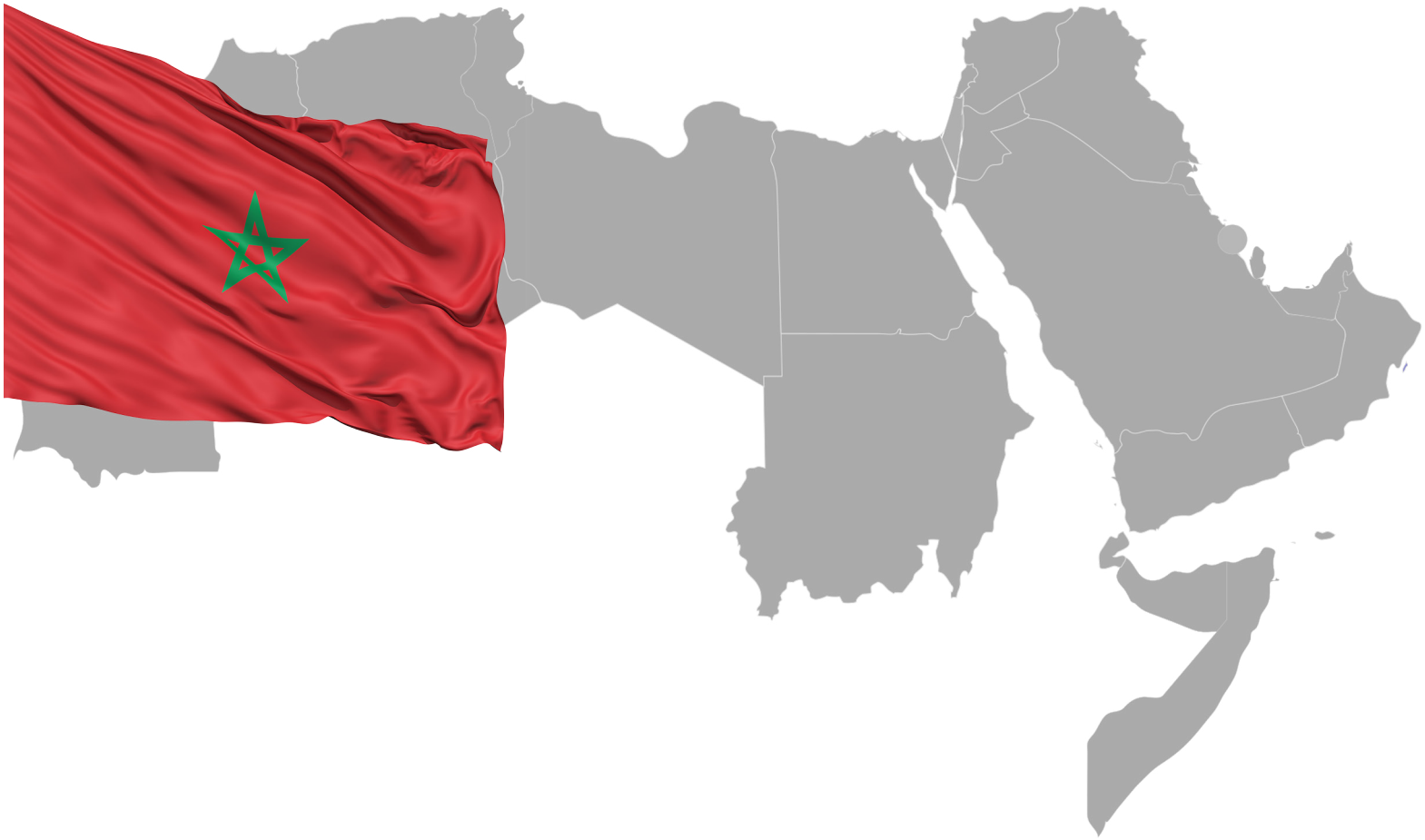

٢٠١٨

annd
Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

National Endowment for Democracy
Supporting freedom around the world

بيئة عمل منظمات المجتمع المدني في المغرب

الانخراط والمساهمة في عملية التنمية

اعداد: أنس الحسناوي

محتويات هذا المنشور هي مسؤولية شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية فقط ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر الصندوق الوطني للديمقراطية

٢٠١٨

المجتمع المدني المغربي قرن من الوجود: التأسيس والتطور

جدير بالذكر أن الملامح الأولى لنشأة وتطور المجتمع المدني بالمغرب قد ارتبطت ارتباطا وثيقا بالمرحلة الاستعمارية التي عرفها المغرب بداية القرن الماضي وتعزز هذا التطور بمرحلة الصراع من اجل الاستقلال والتخلص من وصاية الحماية الفرنسية، حيث ظهرت عدد من المنظمات على شكل فرق مسرحية محلية للهواة ونوادي للشباب.
على أن الإنعطافة الكبرى في مرحلة التأسيس ترتبط بالصراع السياسي وتنافس المصالح المادية والمعنوية خلال فترة الستينيات والسبعينات من القرن الماضي ما بين السلطة وبين القوى السياسية والثقافية المعارضة. ولم تكن العوامل الداخلية كفيلة لوحدها لكي تساهم في تطور المجتمع المدني المغربي، وفي إحداث تلك القفزة النوعية التي سيعرفها النسيج الجمعوي بداية من تسعينيات القرن الماضي، بل ساهم السياق الدولي كذلك في تعزيز هذه الشبكة الجمعوية، ويظهر ذلك من خلال ما أصبحت تقوم به هذه المنظمات من أدوار طلائعية وتنموية مهمة، مسنودة في ذلك بالمنظمات غير الحكومية الدولية المانحة والتي أخذت على عاتقها مسؤولية الدفع بالهيئات الجمعوية المغربية الإنخراط في إستراتيجية تنموية وبشرية وحقوقية تجعل من أهدافها العمل عن قرب مع الساكنة المحلية.

كما لا يجب، ونحن بصدد الحديث عن المجتمع المدني بالمغرب، أن نغفل حقيقة جوهرية، و هو انخراط فئة من الأكاديميين والمثقفين وعدد كبير من المعتقلين اليساريين السابقين والفاعلين التواقين إلى الخروج من ردهات التخلف وتأسيس مجتمع حداثي متطور، حيث تم التأسيس أو المشاركة في عدة جمعيات وطنية و جهوية ومحلية، والتي تهتم بجميع المجالات التي تخدم مشاريع التنمية بمعناها الحقوقي الواسع.

إن الحديث عن التجربة الجمعوية بالمغرب، يحتم علينا كذلك ضرورة استحضار أهم المحطات التي قطعها الفاعل الجمعوي في علاقته بالدولة، لما لهذا الأمر من أهمية في توضيح مسارات التشكل التي تطبع الحالة المغربية. فقد تميز الفعل الجمعوي بالمغرب إبان السبعينات من القرن الماضي بالصراع والمواجهة بينه وبين السلطة، وقد كانت البداية الأولى ذات طابع حقوقي.
استعرض الباحث توفيق بوعشرين هذه المحطات في ثلاثة مواقف طبعت تعامل السلطة مع فعاليات المجتمع المدني:

١. **المواجهة: وقد امتدت هذه المرحلة هذه من بداية السبعينات إلى أواسط الثمانينات وتميزت بالاصطدام المباشر مع ما كان يشكل أنوية مجتمع مدني فتي وناشئ والذي كان في غالبه على صلة بهذه الدرجة أو تلك مع الأحزاب السياسية المعارضة وخاصة اليسارية.**
٢. **المنافسة: حيث انتبهت السلطة في أواسط الثمانينات إلى الإهتمام المتزايد بمؤسسات المجتمع المدني، ومن ثم عمدت إلى خلق عدة جمعيات ترفع نفس أهداف وشعارات باقي مؤسسات المجتمع المدني الحرة. وأمدتها بجميع الإمكانات المادية وجعلت على رأسها أعيان السلطة والمال حتى تقوي نفوذها في المجتمع وأصبحت أنشطة هذه الجمعيات غطاء للكثير من الأنشطة السياسية الرسمية.**
٣. **الاحتواء: مع مطلع التسعينات تغيرت استراتيجية الدولة تجاه المجتمع المدني، بعد أن عجزت عن القضاء عليه بالمرة أو منافسته بشكل كبير، وبذلك اتجهت إلى احتوائه وتوظيف مؤسساته وموقعها في المجتمع، وهكذا بدأ الحديث عن إشراكه في إعداد البرامج الحكومية وتدبير المرافق وتوسيع حضوره ورموزه في الأنشطة الرسمية ووسائل الإعلام.**

لنصل اليوم إلى المرحلة الراهنة والتي تزايد فيها عدد الجمعيات بشكل غير مسبوق (حوالي ١٣٠ ألف جمعية حسب الإحصائيات الرسمية) وهو التزايد الذي ساهم فيه بشكل مباشر، إطلاق الدولة لبرنامج «المبادرة الوطنية للتنمية البشرية» سنة ٢٠٠٥، قصد التصدي لتراجع مؤشرات التنمية البشرية، وإعطاء دفعة للخدمات والمرافق ذات الطبيعة الاجتماعية خاصة

في المناطق والحواضر التي تعاني من هشاشة اجتماعية كبيرة، وقد رافق ذلك التهافت نحو تأسيس الجمعيات، وفي الغالب بإيعاز من السلطة للحصول على التمويلات وكل أشكال الدعم التي تقدمه الدوة في إطار هذا البرنامج لفائدة هذه الجمعيات، دون أن يخلف أو يحدث الأثر المنشود في تحسين مؤشرات التنمية البشرية ومساعدة الناس من الولوج إلى خدمات اجتماعية بجدوة عالية أو الرفع من مستوى عيشهم.

على أن العلامة الأبرز خلال هذه المرحلة هو تصاعد التضييق والحصار من قبل السلطة على الجمعيات المستقلة ذات النفس الحقوقي والترافعي. وهذا التحول يبرز مرة أخرى، وعلى الرغم من التسويق الإعلامي الرسمي للإنفتاح على المجتمع المدني، فالدولة غير مؤمنة بقدرة مؤسسات المجتمع المدني على المساهمة في تدبير الشأن العام، بقدر ما تلجأ لذلك مكرهة إما في سياق العجز أولا في التصدي للمشاكل الكبرى التي بدأ عرفها المغرب في التسعينات والتي شكلت ثمرة مباشرة لنتائج سياسات التقويم الهيكلي التي عرفتها سنوات الثمانينات، ومن ثم فإشراك هذه المؤسسات كان يرمي إلى محاولة لامتصاص الغضب الشعبي من اختيارات الدولة. ثم ثانيا جاء هذا الانفتاح الإضطراري بعد بروز اتجاه لدى الدول الغربية والمنظمات غير الحكومية العالمية، التي أصبحت تفضل التعامل مع مؤسسات المجتمع المدني المستقلة على التعامل مع المؤسسات والأجهزة الرسمية لمحدودية فعالية هذه الأخيرة، ولاعتقاد من قبل المنظمات والدول الغربية مفاده أن أجهزة الدولة في المغرب والعالم الثالث لا تمثل تمثيلا أمينا لمصالح وتطلعات ومشاكل المجتمع المدني. وبالتالي، فإن وصول هذه الجهات إلى أهدافها وهي ليس كلها بريئة يمر بالضرورة على قنوات مؤسسات المجتمع المدني.

المجال المتاح لإجراء حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين حول سياسات التنمية الوطنية

استشارة منظمات المجتمع المدني

الحديث عن وجود حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين حول سياسات التنمية الوطنية، أو على الأقل إتاحته بينهم، حديث فيه نوع من المجازفة بالنظر إلى المعيقات التي تقف أمام إقامة هذا الحوار، وذلك بسبب:

- **محدودية قناعة الفاعلين أنفسهم تجاه مسؤولياتهم كأصحاب مصلحة في إعداد وتنفيذ ومراقبة سياسات التنمية الوطنية،**
- **استمرار توزع وتشتت سياسات التنمية الوطنية ما بين وزارة الداخلية والجماعات الترابية وبين القطاعات الحكومية دون وجود آلية تخطيط أوتنسيق فعالة.**

وبشكل عام يلاحظ على العلاقة مع منظمات المجتمع المدني كونها غير منتظمة، فهي متقلبة حسب الفترات والمناسبات، وتمييزية حسب نوع الجمعيات المتعامل معها، والأنسب في السياق المغربي الحديث عن مشاورات عوض استشارات، وهي تتميز بخاصيات أربعة:

١. **كونها استشارات موسمية ترتبط في الغالب ببعض الديناميات الإقليمية أو الدولية، وليست تعبيرا عن توجه عام يحكم السياسات الوطنية للدولة، فعلى سبيل المثال وفي علاقة مع قضايا البيئة تعتقد بعض الجمعيات النشيطة والفاعلة في هذا المجال أن اللقاءات الوطنية أو المحلية التي تم تنظيمها في سياق الإعداد لمؤتمر الدول الأطراف الكوب ٢٢ COP الذي احتضنته مدينة مراكش، لم تتواصل بنفس الأهمية ونفس الإشعاع الإعلامي، حين تعلق الأمر بانخراط المغرب في تنفيذ أجندة ٢٠٣٠ – والتي عرفت استشارات خجولة قبل ٢٠١٥ لتتوقف بعد ذلك، حيث اكتفت الجهة الرسمية الموكول لها متابعة أجندة ٢٠٣٠ بدعوة خبير للقيام بتقييم مدى مساهمة منظمات المجتمع المدني في إعداد الإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، وفي هذا المجال وجب التأكيد على أن الاستراتيجيات أو البرامج موضوع التقييم هي فقط البرامج التي يتوصل فيها المغرب بالدعم من طرف المانحين الدوليين.**
٢. **كونها استشارات غير مهيكلة وغير منظمة بشكل يسهل مساهمة فعلية لجميع الأطراف ومن ضمنها منظمات المجتمع المدني؛**
٣. **كونها استشارات تمييزية تصل أحيانا إلى حد الإقصاء، ذلك أنها على محدوديتها لا تشرك الجمعيات التي تصنف مزعجة للسلطة أو تلك التي تنتقد السياسات العمومية وحريصة على استقلاليتها عن الدوائر الحكومية وعن مؤسسات الدولة وغيرها من الهيئات الرسمية؛**
٤. **الإكتفاء بتركيز التشاور واقتصاره على المراحل الأولى لصياغة بعض السياسات الحكومية دون مواصلة هذا التشاور خلال مراحل التنفيذ والتقييم.**

هذا مع التذكير أن هناك حالات محصورة في بعض الوزارات التي تسعى بطريقتها إلى إشراك منظمات المجتمع المدني، لكنه إشراك لا يتجاوز الجانب الإخباري حول الاستراتيجية أو حول البرنامج القطاعي لتلك الوزارات، دون أن يتلو ذلك نقاش حقيقي حول مدى نجاعة وفعالية هذه البرامج وهذه السياسات. فتقتصر لحظات إشراك ممثلي المجتمع المدني على الإنصات والإنصات المتبادل، لينصرف كل طرف لشأنه، في انتظار محطة مقبلة أو مناسبة أخرى لدعوة المجتمع المدني للتشاور في هذه الحدود التي لا تتعدى الإنصات، دون الأخذ بعين الاعتبار لرأيه خلال المحطات السابقة أو التالية لمسار تنفيذ البرنامج القطاعي أو السياسة الحكومية (التتبع، التفعيل، التقييم)

حق الوصول إلى المعلومة الرسمية

على الرغم من صدور قانون يؤطر الولوج إلى المعلومة والذي يبدو من خلال نصه، على أنه قانون لا يطرح إكراهات جديدة، فلا تزال مشاريع القوانين ذات الصلة بالوصول إلى المعلومة في طور الملاءمة، قبل أن تدخل حيز التنفيذ، كما أنه يظل معرقلا للحصول الفعلي عليها، حتى من قبل الصحافيين في إطار مهامهم الاستطلاعية، أو بغاية إجراء تحقيقات في قضايا بعينها.

على أن آخر المستجدات التي من شأنها تقويض قيمة وأهمية هذا القانون، كون المشرع المغربي قام بإدخال تعديل جديد على القانون الجنائي بدعوى حماية خصوصية الآخرين من خلال نشر صورهم أو أقوالهم بغرض التشهير بهم، وبمقتضى هذا التعديل الذي سيدخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح سبتمبر/كانون الأول ٢٠١٨ قد يعرض كل من خرقه إلى عقوبات سجنية وغرامات مالية قد تصل إلى ٥٠ ألف درهم مغربي.

وتظل مسألة الولوج تطرح إشكالات كبيرة، ففي حالة المعلومة البيئية مثلا، يرى بعض النشطاء أن بعض المواقع على شبكة الإنترنت توفر حجما محترما من المعطيات، لكن الولوج إليها يظل رهينا:

- **بتوفر التجهيزات التكنولوجية عند المنظمات؛**
- **بالقدرة المعرفية للمواطن بشكل عام وبالجمعيات بشكل خاص؛**
- **بصياغته بلغة علمية مبسطة ومتاحة للعموم.**

علما أن إتاحة هذه المعلومات حسب أولوياتها وأهميتها يخضع لقرارات الجهة التي توفر المادة الإخبارية حول الموضوع، والتي قد يكون الهدف منها الترويج لسياسة معينة أو الدفاع عنها. نفس الجهة يمكن أن لا ترى ضرورة في توفير المعلومة، لكونها تتوقع أثرا مباشرا على صورتها وسياستها، أو قد يحدث العكس، إما بالنقد وعدم الرضا أو المساءلة وهي كلها أمور تخضع لتقديرات من يقدم ويوفر المعطيات.
ويؤاخذ على المعلومات المقدمة، علاوة على اعتمادها وسائط حديثة في غير متناول الجمهور المستعمل، كونها متوفرة أكثر في المركز منه في المحيط، وتتطلب الكثير من المساطر قبل الحصول عليها. في المقابل، يسجل كذلك نوع من التقاعس لدى الجمعيات في البحث على المعلومات واستثمارها في إطار رسالتها، إما بسبب ضعف القدرات أو لتوجسها صعوبة الولوج. وبالتالي يبدو أن من بين متطلبات تفعيل القانون، ضرورة تأهيل المجتمع المدني بشأن مستويات التعاطي مع المعلومة الرسمية معرفيا وعلميا و كيفية استقرائها واستثمارها في اتجاه تعزيز البناء الديمقراطي وممارسة دوره التنموي بالشكل الأمثل .

الفعالية الانمائية لمنظمات المجتمع المدني: المساءلة والشفافية

العلاقة بين المنظمات

أولا: وجبت الإشارة، على غرار ما هو موجود في مناطق أخرى من العالم، أن النسيج الجمعوي المغربي ليس وحدة متجانسة، فبالإضافة إلى تنوعه القطاعي ومجالات تدخله، وحجم منظماته وبنياتها التنظيمية وكذلك درجة حرفيتها، هناك نوعان من الجمعيات:

– الجمعيات الترافعية (أو جمعيات المناصرة) المنتسبة للحركات الحقوقية والنسائية والثقافية والجمعيات التي تعمل على التأثير بالسياسات؛
– الجمعيات الخدماتية والإحسانية والتي تشكل عدديا النسبة الأكبر، أغلبها جمعيات صغيرة الحجم مرتبطة بالشخص المؤسس، وقد سجل عددها تزايدا متواصلا منذ انطلاق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية .
ويمكن اعتبار العلاقة التي تربط المنظمات فيما بينها بمثابة انعكاس لبيئة ثقافية، اجتماعية وسياسة عامة بعيوبها ومشاكلها والتي من أبرزها سلوك الزعامات وعدم الاستقلالية الكافية عن الأحزاب السياسية أو عن السلطة؛

وبالرغم من قدرة الجمعيات على تجاوز هذه الصعوبات فيما بينها وفي تدبيرها، فالملاحظ هو تدخل الدولة السلبي ومحاولة احتواء وتمييع العمل الجمعوي في بعض مستوياته من خلال تدخلات تفقده مصداقيته وتؤثر بالتالي على العلاقة فيما بين الجمعيات. وهناك عدد كبير من الجمعيات التي تم تأسيسها تحت إشراف العمالات (المحافظات) من قبل أفراد قريبين من السلطة أو من بعض أعيان القرى أو المحسوبين على بعض الأحزاب المعروفة بولائها للسلطة لتقوم بتدبير بعض المشاريع الاجتماعية، او الأنشطة المدرة للدخل، دون أن يتوفر في هؤلاء الأفراد الكفاءة المهنية أو التدبيرية لتدبير مثل هذه المشاريع، وهو ما عرض العديد منها للفشل والإفلاس، وفي كثير من الحالات لم تتم محاسبة المشرفين عليها.

وفي حالات كثيرة كانت هناك مشاريع وهمية أو فاشلة في عدد كبير من المحافظات وهو ما دفع بأحد رؤساء الجمعيات بمدينة الدارالبيضاء بالتصريح لإحدى الصحف الألكترونية الواسعة الانتشار بأن مثل هذه المشاريع تشكل تهديدا مباشرا لمستقبل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وبأن هناك مجموعة من المشاريع التي استفادت من تمويلات ضخمة تجاوزت قيمتها ٤٠٠ مليون سنتيم ولم تجد طريقها إلى الوجود، أو توقفت بشكل نهائي»، وبأن ملايين الدراهم تصرف على مشاريع تتقدم بها منظمات المجتمع المدني أصبح مسيروها لا يفرقون بين مالهم الخاص والمال العام. كما اشار إلى بعض رؤساء الجمعيات الذين اغتنوا بشكل كبير من خلال استغلالهم للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية لجلب تمويلات لمشاريع لم تر النور، ومن ضمنها مشاريع تربوية واجتماعية». وقد ساهم غياب المراقبة الميدانية بشكل كبير في تفشي ظاهرة استغلال الأموال العمومية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، أو حصرها فقط في مراقبة الوثائق من طرف لجان الافتحاص، بل والاكتفاء بافتحاص مشروعين أو ثلاثة من أصل آلاف المشاريع التي استفاد أصحابها من تمويلات خيالية.

آليات التنسيق والتشبيك

مقارنة ببعض دول المنطقة، تتميز الجمعيات المغربية بتقدم ملحوظ في إنتاج أطر وآليات التنسيق (شبكات، ائتلافات، تحالفات، لجان..) وبطبيعة الحال يتم ذلك انطلاقا من تقاطعات ومواقف مشتركة أو متوافق حولها، في حينها، أي بارتباط مع قضية معينة استجدت على الساحة، غير أن الوصول إلى التوافقات أو الاتفاقات يظل مكلفا خصوصا من حيث الزمن المستثمر.

ومن بين ما يعاب اليوم على أطر التنسيق تميزها بنوع من المركزية والانفراد بالقرار وغياب التداول والتواصل، والحد من المبادرة الفردية. كما أنها تظل محكومة بمنطق التنسيق المرحلي، الذي لم يرق إلى تفاهمات وشراكات مبنية على اتجاهات التفكير وبلورة المقاربات وتنويع صيغ العمل و بشكل عام، تظل الحصيلة في مجال التنسيق إيجابية من حيث القدرة على إنجاز المهام المطروحة، كالترافع وتحقيق الأثر المطلوب في السياسات والقضايا التي تدخل في مجال عملها.

اعتماد مقاربة حقوقية للعدالة الاجتماعية

بخصوص اعتماد المقاربة الحقوقية، فهنالك خطاب منتشر بخصوص ضرورة التبني أو الاعتماد المرجعي أو تأطير المجتمع المدني لبرامجه ضمن رؤية حقوقية للعدالة الاجتماعية، خصوصاً في ظل الحركة الحقوقية والنسائية، لكن هناك تفاوت في الترجمة العملية لهذه المقاربة حين يتعلق الأمر بالتدبير الداخلي لهذه المنظمات أو في علاقتها بباقي المنظمات والأطراف الأخرى.

فتأثير البرامج في تعزيز الوعي بالعدالة الاجتماعية من زاوية حقوقية ما يزال محدودا، وتغلب على البرامج ثقافة الشعار . فمثلا لا تزال المقاربة المعيارية للحقوق الاجتماعية هي الغالبة، فالحق في الصحة لا يكون مقرونا باليقظة تجاه السياسة الحكومية ذات الصلة ومساءلة مدى جودة الخدمات، وتقييم مشاريع التغطية الصحية وتتبع مدى فعاليتها، كذلك الشأن بالنسبة للسياسة الدوائية أو بالنسبة للتعليم والسكن والشغل.

هذا التفاوت بين المركزي والمحلي وبين المنظمات من حيث القطاعات واستراتيجيات العمل يمكن إرجاعه في جزء كبير إلى ضعف الوعي الضروري والتكوين المستمر وغياب الاحترافية المطلوبة. وعلى سبيل المثال، يلاحظ غياب إشراك الشباب والنساء وبعض الفئات من المجتمع خاصة من بين الأشخاص حاملي الإعاقة والمهاجرين.

الالتزام بآليات المساءلة من طرف منظمات المجتمع المدني

لا بد هنا أيضا من التمييز بين نوعين من الجمعيات حسب سياقات النشأة والرسالة وبنية التأسيس، فمن الصعب إصدار حكم إجمالي، إذ لا بد من التمييز فيما بين الجمعيات، في مجال الحكامة الداخلية، فقليلة هي التي تحتكم لقواعدها بما في ذلك الجوانب البديهية، كالتدبير المالي. هذا المجال الأخير عرف تحسنا ملحوظا في السنوات الأخيرة خصوصا في أوساط الجمعيات التي تتوفر فيها قدرات مؤسساتية معتبرة، من خلال تقديم تقاريرها، المرفقة بشهادة المدقق القانوني (satutory auditor) وهو الأمر الذي لا ينطبق بالضرورة على كل الجمعيات. ومن بين ما يؤاخذ كذلك على الجمعيات التي طورت بنياتها الإدارية، نوع من التضارب في المصالح لدى الأعضاء بين وضعهم كمنتخبين وبين مهامهم الإدارية داخل هذه المنظمات سواء من حيث التوظيف أو ممارسة مهام الخبرة المؤدى عنها وهي أمور تتم خارج مساطر شفافة.

دعم مقدمي التعاون التنموي:

مسارات التعاون بشكل ممنهج:

هناك تباين في تقدير دور المانحين في مجال التعاون التنموي، مرده من جهة لطبيعة الجمعيات التي لها تجربة في هذا الباب، ولطبيعة المانحين أنفسهم وكذا للظرفية التي تتم فيها عملية الدعم (سياسيا واستراتيجيا بالنسبة لأطراف التعاون) غير أن الخلاصة المستنتجة من آراء النشطاء الجمعويين يمكن اختصارها في ثلاث نقاط:

١. **يتم في الغالب الأعم إشراك منظمات المجتمع المدني بطلب وأحيانا بضغط من الجهة المانحة الأجنبية، لمناقشة بعض البرامج أو بعض السياسات العمومية، وهذه هي أكثر المناسبات التي يتم فيها إشراك بصفة ممنهجة للجمعيات المغربية؛**
٢. **دعوات المانحين لإشراك منظمات المجتمع المدني وتوفير بيئة مواتية لذلك يظل مشروطا بالخطوط الحمراء التي تضعها الحكومة – على سبيل المثال مذكرة وزارة الداخلية الموجهة للمانحين بعدم التعامل مع صنف من منظمات المجتمع المدني – هذه الجهات المانحة قد تمتثل لبعض هذه الشروط ضدا عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتتجاهلها حين يتعلق الأمر بمصالحها.**
٣. **التعامل مع منظمات المجتمع المدني كطرف قاصر، والتوجه إلى منظمات بعينها، انطلاقا من خرائطية لهذه الجمعيات موضوعة من طرف مقدم المساعدة، كما هو الحال مثلا مع الاتحاد الاروبي.**

علاوة على هذا الأمر، فإن توفير البيئة المواتية، مرتبط كذلك بالجمعيات نفسها وقدرتها على التقاط الفرص المتاحة من العلاقة الثلاثية (مانح/مستفيد/منظمات المجتمع المدني)، أي توفر الكفاءات المدنية لتمثيل المجتمع المدني والدفاع عن قضاياه والتمكن من المشاركة النوعية في مجموع مسار السياسات العمومية التي تعتمد على التعاون التنموي.

تعزيزا لبيئة الممكنة لمنظمات المجتمع المدني:

التعزيز المباشر لمشاريع أو حملات المناصرة من طرف جهات أخرى ،حكومية أساسا، غير وارد؛ الذي يحدث أحيانا هو نوع من التفاعل تجاوبا مع الحملات المطلبية للمنظمات المهتمة، في لحظات معينة كما طرأ عند الاصلاحات الدستورية سنة ٢٠١١ حيث تم التنصيص على أهمية المجتمع المدني والحق في الممارسة ، وهو أمر خاضع لميزان القوى السائد. وبالتالي فدعم البيئة الممكنة يظل مرتبطا بدرجة القرب بين الجمعيات والاتجاه الحكومي.

الترويج لإطار تشريعي ملائم لمجتمع مدني متنوع وحر ومفتوح

اعتُبر دائما الإطار التشريعي الذي ينظم عمل منظمات المجتمع المدني بالمغرب، إطارا قانونيا ليبراليا مشجعا على العموم مقارنة بما هو متوفر من تشريعات في بلدان المنطقة، وهو السبب الذي نادرا ما شكل نقطة ذات أهمية في برنامج عمل المانحين الأجانب. لكن ذلك لم يمنع من تسجيل الملاحظات السلبية على طريقة تطبيق هذه التشريعات وتنزيلها على ارض الواقع، وهو ما فتئت تنبه له تقارير رصد حقوق الانسان بالمغرب سواء التي تصدرها المنظمات الدولية أو المؤسسات التابعة للاتحاد الأوروبي أو وزارة الخارجية الأمريكية، خاصة الملاحظات المرتبطة بالعراقيل التي تضعها السلطات أمام الجمعيات من خلال رفضها استلام الوثائق أو تسليم الإيصال، وقد سبق لدينامية الرباط أن أوصت بشأنه بضرورة إنشاء سلطة رقابية بديلة لمتابعة التسجيل، وبالتالي تقويض كل شطط يمكن أن يمس بالحق في تأسيس الجمعيات.

وحتى الآن لم يُسمع أن جهة مانحة قد قامت بتنبيه السلطات المغربية إلى مثل هذه العراقيل، بالرغم من أن أكثر من جهة وأكثر من منبر إعلامي وطني ودولي قد أثاروا الانتباه إلى مثل هذه الممارسات.

هل التمويل موثوق وشفاف وسهل المنال ويوزع بشكل منصف؟

ساهمت المنظمات الدولية بشكل مباشر وغير مباشر في التأسيس للمحاسبة والشفافية في بنيات المجتمع المدني بالمغرب، فالإمساك بنظام محساباتي والافتحاص المالي وانجاز التقارير على مستويات تقدم وتنفيذ الالتزامات المبرمة ضمن الشراكة، كلها تساهم في تمكين وتعزيز الشفافية والمحاسبة كمستلزمات أساسية لوجود المجتمع المدني. غير أن اليقظة المطلوبة تجاه التحايلات المحتملة مايزال منفلتا من رقابة القانون والداعمين.

في مقابل ذلك تظل علاقة المجتمع المدني بباقي الفاعلين محكومة بتنفيذ الالتزامات الواردة في الشراكات. وهو سقف لا يمكن أن يساهم فعليا في التغيير.

البيئة القانونية والتنظيمية

حق تأسيس الجمعيات

هناك شبه إجماع اليوم حول ضرورة إدخال تعديلات قانونية تضمن تفعيل المقتضيات القانونية المعمول بها، كالحد من السلطة التقديرية للسلطات المحلية والوطنية الموسومة في الغالب بنوع من الشطط، أي تعديلات تؤمن استقلالية الفعل المدني وتحصّن الحق في المبادرة وتنص بشكل واضح على الحق في التمويل العمومي الوطني أو من المانحين الدوليين، مع إعمال مبادئ الشفافية والمحاسبة المتبادلة.

ونظرا للتأخر الذي لوحظ في تنزيل الإصلاحات التي أوصى بها الحوار الوطني لمنظمات المجتمع المدني في صيغته الحكومية والمدنية، فإن الفاعلين المدنيين يرون أن الإطار الحالي يضمن الحد المقبول لتأسيس الجمعيات بالمغرب، والتي يربطها بشرط التصريح مقابل الحصول على وصل التصريح.

لكن التقييدات، بالرغم من إيجابية القانون توجد في الممارسة، فحالات وصولات التصريح التي لم يتم تسليمها من طرف السلطات يتكرر بشكل ملحوظ مع صنف معين من الجمعيات وخاصة على المستوى المحلي.

كما أن هناك تضييق من نوع آخر كعدم السماح بعقد الجموع العامة التأسيسية للجمعيات ومنع الولوج إلى الفضاءات العمومية، والأدهى من ذلك أنه و حتى في حالة صدور أحكام لصالح الجمعيات بسبب هذا النوع من الشطط فإنه يقع التراجع عليها خلال مرحلة الاستئناف، أو بالامتناع عن تنفيذ الأحكام لصالح الجمعيات المتضررة، وبالتالي تُواجه الجمعيات بنوع من التحايل على القانون بأحكام قضائية معيبة.

في تقريرها لشهر فبراير ٢٠١٨ أثارت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان في موضوع حق الاجتماع والتجمع منذ ٢٠١٤، فمازالت جماعة العدل والإحسان ممنوعة من التأسيس وإن كانت حاضرة وموجودة ميدانيا بقوة الفعل، إلى جانبها هناك من ١٠ إلى ١٥ جمعية تم التضييق على تأسيسها تمارس السلطات على حد قول إحدى الفعاليات الحقوقية نوعا من العجرفة وعدم الاكتراث.

معايير لحماية منظمات المجتمع المدني التي تعمل مع فئات مهمشة

ليست هناك معايير بهذا الخصوص ولكن هناك ممارسات تذهب عكس ذلك من قبيل اعتماد الصحافة الالكترونية غير المستقلة التي تشن حملات على الأقليات (الدينية والمثلية) وضمنيا على النشطاء والمدافعين عنها، يترتب عن ذلك تأليب الرأي العام وتوسيع دائرة انتهاك الحق الأصلي الوارد في المواثيق والصكوك الدولية المصادق عليها، إرضاءً للإتجاه المحافظ وأحيانا خدمة لتوازنات سياسية على حساب قضايا حقوقية مبدئية.

وعلى إثر استشراء ظاهرة الأقلام الصحافية المأجورة التي تسخرها السلطات للتشهير بالحقوقيين والسياسيين والصحافيين المستقلين وأصحاب الرأي المخالف، نظم عدد من المنظمات الحقوقية بالمغرب ندوة دولية تحت عنوان الصحافة بين الإخبار والتشهير في العالم العربي خلال شهر يناير من السنة الماضية بمدينة الرباط، وهي الندوة التي نظمت في إطار التعبئة التي تتولاها اللجنة الوطنية للتضامن مع المناضل الحقوقي والمؤرخ المعطي منجب وعدد آخر من النشطاء من اجل اطلاع الرأي العام الوطني والدولي على الخلفيات الحقيقية والسياسية للمحاكمة التي لازالت جارية بإحدى محاكم الرباط، والتي يتابع فيها المتهمون بسبب أنشطتهم المدافعة عن حقوق الإنسان.

وصول منظمات المجتمع المدني إلى الموارد المالية:

ليس هناك ما يمنع حصول الجمعيات، قانونيا على تمويل من جهات عمومية أو مؤسسات منتخبة أو من الخارج، شريطة التصريح بمصادر التمويلات الخارجية.

لكن هناك فراغ حقيقي في ما يتعلق بآلية التمويل وبقانونية التمويل العمومي، إذ يظل الأمر مفتوحا حسب تقديرات كل وزارة أو مؤسسة منتخبة وبالتالي ليست هناك معرفة مسبقة (منظورية) واضحة حول الدعم المالي المقدم للجمعيات. وداخل هذا الغياب، فقط الجمعيات ذات المنفعة العامة . المحدودة جدا في عددها .

من لها الحق في توقيع اتفاقيات الشراكة مع الجهات المانحة، وهذا يشكل تمييزا في حد ذاته. نفس الأمر يسري على الجمعيات المحلية والتي تستفيد من منح المجالس الترابية، مبلغ هذه المنح غير معلوم من حيث قيمته وغير محدد سلفا ضمن باقي نفقات الميزانية السنوية، كما يؤاخذ عليه الكثير من غياب الشفافية والمحاسبة على إثر استعماله سواء من طرف الجمعيات المستفيدة أو الجهات المانحة ترابيا، وهذا التمويل في الغالب الأعم تستحوذ عليه الأندية الرياضية المحلية خاصة نوادي كرة القدم التي تحظى بدعم مالي غير مشروط، نظرا لطبيعة هذه الرياضة التي تستقطب جمهورا عريضا أكبر من الممارسين.

مؤخرا، وخلال شهر يوليوز ٢٠١٨، أطلقت الحكومة المغربية، بوابة الشراكة والتي من خلالها سيتم نشر إعلانات تقديم عروض مبادرات من طرف الجهات العمومية، وهي محاولة لتعزيز الشفافية وتقديم الحساب.

www.annd.org
2030monitor.annd.org

Arab NGO Network for Development
@ArabNGONetwork
Arab-NGO-Network-for-Development
anndmedia